الضدين و يلزم منه ان يوجد موجود وقد وجد
شدان الخرس كما في القاموس الخرس والخرسان
منعقد اللسان عن الكلام و ذكر في حرف الميم
من معنا البكم ان يولد ولا ينطق ولا يسمع ولا يبصر
وهذه الصورة احصى من الخرس والصم استعمل البكم
في مطلق الجسة وجعله ضد الكلام النفسي كالمقترح
في الخرس وتعقبه ابو يحيى بان الخرس ضد المنطق
باللسان اما الكلام النفسي فضده السهو والطفولية
والبهيمية فيرد عليه المصنف ما اورد ابو يحيى **قوله** بانها
عبارة عن ذلك بافة تمنع الكلام النفسي تجائزا او اصطلاحا
منها ولا مشاحة والتعقب انما هو باعتبار اللغة الحقيقية
وفي المقاصد وعند اهل الحق كلام نفسي من جنس الحروف
والاصوات بل هو صفة ازلية قائمة بذاته منافية للسكوت
كالطفولية انتهى فذكر الافة عوض البكم والخرس
وذكر السكوت مع انه يقابل في الصرف اللغوي الكلام اللساني
قوله وفي معناه كونه بالحرف والصوت هو وان كان
لابنا في الكلام شاهدا فهو بنا فيه غالبا ما سبق تقريره في
العلم الضروري وهو ان الحادث لا يقوم الا بحادث وكلامه
تعالى لا يقوم الا بازلي والتالي في اللازم يستلزم
في الملزومات و يحتمل انه لم يشر للتضاد بل اراد به
في معنى البكم في الاستحالة لا في الضدية **قوله** والموت
هل هو عدم الحياة فيكون في باب العدم والملكة او امر
يعقب فيكون من الاضداد لقوله خلق الموت والحياة
فان العدم لا يكون مخلوقا الا ان يقال خلق بمعنى قدر
وهو يتعلق بالعدمي والوجودي او المراد خلق اسباب
الموت وان كان الخلق على خلاف الاصل فاحتماله يسقط
الاستدلال ولم يقل وما في معناه من الجاد به لمنافاتها
الحياة كالموت وعالم يصر آخر آليه لم يحتج للتنبيه عليه وما
المرة والعمى والجهل والبكم وان لم يقل المجسمة به فهو

لانهم قوالهم بالجسمية والحياة وقوله الملاحي انما تجي هذه النقائص
مع انها نقص بالنسبة للمخلوق كليف بالخالق فلا يتوهم
في حقه لعله اختص في المستحيل بما يتوهم بانه ينفي عنه
من النقائص ملا يتوهم اختصاصه به كما في الحديث الدجال
اعور وربكم ليس باعور وفي الحديث انكم لا ترون
اصم ولا اعمى ولا غائبا بقيه نفي ما لا يتوهم ثبوته ام كل
ما هو نقص في المخلوق فهو اجرة ان يكون نقصا في
الخالق وهو غير لازم الا ترى ان نفي الزوجة والولد
وعدم وعدم ادراك اللذة والالم نقائص في حق الحادث
وكمالات في حق القديم واما في الحديث فانه في مخاطبة
الاعراب ومن كان كحديث عهد بجاهلية والاوهام
تركن الى المالوف من التجسيم ولحكمة ايهام ان القول الجاهل
في حق الباري باعتبار نفي النقص عنه ان تقول كل ما يدرك
الى امكانه او حدوثه او تصوره في صفاته فالرب منزه عنه
قوله واضداد الصفة المعنوية الاشارة عايده الى اضداد
المعاني وما كانت الاحوال المعنوية لا تعقل على خلافها
ولا تماثل ولا تخالف ولا تضاد الا بالنظر الى المعاني
قال كثير الى ان تضادها باعتبار المعاني واضح من تعذر
اي من تضادها هي ثابت وضوحها من تضاد معانيها
قوله اللازمة لها اي فالمعاني ملزومة والمعنوية لازمة
ومنافي الملزوم المساوي تنافي اللازم الذي يساويه
فالانسان منافي للناطق بخلاف الاعم
فليس منافي الملزوم منافيا للاعم فلا يلزم من منافي
الانسان كالفرس منافي الحيوان واللازم هنا ساوى
بين المعاني والمعنوية فتدبر فلازم ضد الاولى ضد
الثانية والله اعلم **قوله** واما الجائز عبارة الامام بان
الفعل فيما يجوز على الله وكان قد ينا يجوز في الحكم
فان اراد بقوله فيما يجوز على الله اي في افعاله فهو سديد
فالجواز يتطرق الى افعاله ولا يتطرق الى ذاته فتفي